مجلة الشرق الأوسط للنشر العلمي
المجلد (٨) العدد (٣)
الإصدار السابع والعشرون
٢٠٢٥ (١٥-١)

مدى تجاوز الاحتلال الإسرائيلي متطلبات الأمن الإنساني في ضوء حرب السابع من أكتوبر ٢٠٢٣ على غزة: من منظور قانوني

This work is licensed under a Creative Commons Attribution-NonCommercial 4.0 International License.

د. ياسر أبو حامد
جامعة الاستقلال

نشر إلكترونياً بتاريخ: ٦ يوليو ٢٠٢٥م

الملخص

هدفت الدراسة إلى الكشف عن مدى تجاوز دولة الاحتلال متطلبات الأمن الإنساني في ضوء حرب السابع من أكتوبر ٢٠٢٣ من منظور قانوني. تم اعتماد المنهج القانوني التحليلي المستخدم في العلوم القانونية لتحقيق هذا الهدف، بالإضافة إلى اعتمادها على التقارير الدولية واتفاقية جنيف الرابعة. وخلصت الدراسة إلى أن الاحتلال الإسرائيلي تجاوز متطلبات الأمن الإنساني في ضوء حرب السابع من أكتوبر إلى الحد الذي وصفت به منظمات دولية مثل منظمة العفو الدولية إسرائيل بارتكابها جرائم حرب. حيث تجاوزت الأمن الإنساني من خلال تجاوزها للقانون الدولي الإنساني الذي يجب أن تلتزم به الدولة في حالات الحرب، ومن أهم المواد التي تجاوزها الاحتلال الإسرائيلي والمتعلقة بالأمن الإنسان المواد (٣٣، ٤٩، ٥٣). وبذلك غطت الدراسة فجوة بحثية متعلقة بمعالجة الأمن الإنساني في ضوء القانون الدولي الإنساني.

الكلمات المفتاحية: الاحتلال الإسرائيلي، الأمن الإنساني، حرب السابع من أكتوبر ٢٠٢٣ على غزة

Abstract

The study aimed to reveal the extent to which the Israeli Occupation exceeds the requirements of human security in of the October 7 War on Gaza. Legal-analytical methodology in the law sciences, has been used to achieve the study aim. In addition, it relied on international reports and the Fourth Geneva Convention. The study concluded that the Israeli occupation exceeded human security requirements in light of the October 7 war, to the

extent that international organizations such as Amnesty International accused Israel of committing war crimes. Israeli occupation exceeded human security by violating international humanitarian law, which the state must adhere to during wars. Among the most important articles that the Israeli occupation violated, related to human security, are Articles (33, 49, and 53). Thus, this study filled a gap concerning human security in light of international humanitarian law.

Keywords: Israeli occupation, human security, the October 7 War on Gaza.

*** المقدمة**

مارس الاحتلال الإسرائيلي شتى ممارسات الظلم ضد الشعب الفلسطيني، وزادت ممارسات الاحتلال الإسرائيلي ضد الفلسطينيين في الضفة الغربية منذ بداية حرب السابع من أكتوبر ٢٠٢٣ على غزة، إذ أن هذه الحرب شكّلت منعطفاً جذريًا في الانتهاكات الإسرائيلية ضد الفلسطينيين. مما قاد ذلك إلى تدهور غير مسبوق وخطير في أبعاد الأمن الإنساني للفلسطينيين. فحماية الأمن الإنساني خلال الحروب يعتبر من المباديء الأساسية للقانون الدولي الإنساني خاصة من منظور اتفاقية جنيف الرابعة عام ١٩٤٩. ويتلخص الجوهر الذي تدور حوله تعريفات الأمن الإنساني خلال الحروب التي خلص إليها الباحث "ضمان بقاء الإنسان من خلال حمايته من عنف الحروب والتهجير القسري، وتوفير الحد الأدنى من احتياجاته الأساسية كالماء والغذاء والرعاية الصحية عبر احترام القانون الدولي الإنساني".

وعليه تثور هناك جمله من التساؤلات حول مدى التزام إسرائيل التي تمثل قوة الاحتلال بواجباتها تجاه السكان المدنيين، والتي من المفروض أن تكون مدركة لها بموجب القانون الدولي الإنساني، وعلى وجه التحديد في ضوء المعايير التي حددتها الأمم المتحدة بشأن الأمن الإنساني خاصة في ضوء الحرب. تبحث هذه الدراسة في مدى تجاوز الاحتلال الإسرائيلي متطلبات الأمن الإنساني في ضوء حرب السابع من أكتوبر ٢٠٢٣ على غزة.

ارتأى الباحث تقسيم هذه الدراسة إلى ثلاثة مباحث؛ حيث يتناول المبحث الأول، خلفية الدراسة، أما المبحث الثاني فيتناول الإطار النظري والمفاهيمي. في حين أن المبحث الثالث يتناول تجاوزات الاحتلال الإسرائيلي للأمن الإنساني خلال حرب السابع من أكتوبر على غزة من منظور اتفاقية جنيف الرابعة.

*** خلفية الدراسة**

*** تمهيد**

سيتضمن المبحث الأول إشارة إلى خلفية الدراسة، وعرضاً لإشكاليتها وأهدافها وأهميتها ومنهجيتها ومراجعة الأدبيات السابقة. حيث حيث أثارت حرب السابع من أكتوبر على غزة ٢٠٢٣ مستوى غير مسبوق من الانتهاكات متعدد الجوانب بحق الفلسطينيين، مما أثارت العمليات التي أقدمت عليها إسرائيل الضمير الإنساني، وبالرغم من أن

المظاهر المنددة والرافضة للحرب الإسرائيلية إلا أنها ما زالت مستمرة.

لهذه الحرب آثار كارثية على الفلسطينيين الذي تذوق شتى صنوف القمع والإرهاب منذ قيام دولة الاحتلال الإسرائيلي بموجب قرار التقسيم الصادر عن الجمعية العامة للأمم في ١٩٤٧/١١/٢٧، علماً أن هذا القرار ينص على إقامة دولة عربية على ٤٥٪ من مساحة فلسطين التاريخية، ودولة يهودية على ٥٥٪ من مساحة فلسطين (الجبهة الشعبية، ١٣٢، ٢٠١٧)، فقامت دولة يهودية وما زال الشعب الفلسطيني يناضل من أجل قيام دولته المستقلة القابلة للحياة، فمنذ ٨٠ عام والشعب الفلسطيني يكتوي بالإجراءات التعسفية المتمثلة في القمع والتهجير القسري وصولاً للواقع الراهن المنافي للقانون الدولي الإنساني باعتبارها دولة محتلة، والمساس في متطلبات الأمن الإنساني للمواطن الفلسطيني، إلا أن تجاوز الاحتلال الإسرائيلي لمتطلبات الأمن الإنساني في ضوء حرب السابع من أكتوبر ٢٠٢٣ على غزة غير مسبوق، وقد وصف في الطلب المقدم من جنوب إفريقيا إلى محكمة العدل الدولية بأن ما يمارس خلال هذه الحرب ضد الفلسطينيين في غزة جريمة إبادة.

وعليه فهذه الدراسة تهدف إلى الكشف عن مدى تجاوز دولة الاحتلال متطلبات الأمن الإنساني في ضوء السابع من أكتوبر ٢٠٢٣ على غزة من منظور قانوني. ولتحقيق هذا الهدف ستعتمد الدراسة على المنهج القانوني التحليلي في العلوم القانونية؛ وذلك من خلال تحليل اتفاقية جنيف الرابعة التي تعتبر واحدة من أهم الاتفاقيات التي يقوم عليها القانون الدولي الإنساني، كما سيتم الاعتماد على بيانات من مصادر دولية كالمفوضية السامية لحقوق الإنسان ومنظمة العفو الدولية، كإيضاح الفرق بين الأمن القومي والأمن الإنساني، وعلاقة الأمن الإنساني بالقانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان...الخ. وتعتبر هذه الدراسة مهمة لأنها تساهم في الكشف عن تأثير ممارسات المحتل في انتهاكات الأمن الإنساني بشكل متعمد خلال حرب السابع من أكتوبر ٢٠٢٣. والإشكالية الرئيسية التي تبحث فيها هذه الدراسة تتحد في سؤالها الرئيسي "ما مدى تجاوز دولة الاحتلال متطلبات الأمن الإنساني في ضوء حرب السابع من أكتوبر ٢٠٢٣ على غزة.

*** مراجعة الأدبيات السابقة**

راجع الباحث عدداً من الأدبيات التي تناولت الأمن الإنساني، ومن الدراسات التي تمت مراجعتها في هذا الجانب محددة بالتالي: –

١– دراسة نصار (٢٠٢٣) بعنوان: "تطور مفهوم الأمن في العلاقات الدولية من الأمن القومي إلى الأمن الجماعي إلى الأمن الإنساني"، هدفت الدراسة تحديد استراتيجيات الأمن الإنساني، وقد وجد الباحث أن مفهوم الأمن يرتبط ببقاء الوحدات الدولية واستقرارها، ويرتبط بشكل وثيق برخاء الشعوب ورفاهها. وقد ركزت الدراسة أثناء تناولها استراتيجيات الأمن الإنساني على مسار تطور مفهوم الأمن في حقل العلاقات الدولية، تنطلق من المقاربات النظرية الخاصة بهذا المفهوم.

٢- دراسة رجب (٢٠٢٣) بعنوان: "تطور مفهوم الأمن الإنساني وانعكاسه على دور مجلس الأمن الدولي، وقد هدفت الدراسة إلى التعرف على تطور مفهوم الأمن الإنساني وانعكاسه على دور مجلس الأمن الدولي". وقد تناولت الدراسة التحول الذي حصل في مسار الدراسات الأمنية من خلال نقدها لمفهوم الأمن في سياقه التقليدي. وقد وجدت أن من أهم التحولات على مفهوم الأمن انتقال مستوى التحليل من الدول إلى الإنسان، فبدأ يتشكل على المستوى الأكاديمي والرسمي مقاربة نظرية للأمن الإنساني في مقابل الأمن بالمنظور التقليدي على أمن النظام السياسي والدولة كما توصلت إلى أنه بدأ يتعاظم الاتجاه العالمي الذي يشدد على مفهوم الأمن الإنساني من خلال منظمة الأمم المتحدة وذلك عبر مجلس الأمن لحفظ الأمن والسلم الدوليين.

٣- دراسة كريم وأبو بكر. (٢٠٢٣). بعنوان: "الأمن الإنساني – مقاربة معرفية"، تناولت مفهوم الأمن الإنساني؛ وقد هدفت الدراسة إلى معالجة الأمن الإنساني، وذلك من خلال تناول إشكاليات التعريف من جهة والسياق العام لتطور المفهوم في المحيط الدولي.

٤- دراسة بيدي (٢٠٢٢) بعنوان: "التهديدات الدولية وإشكالية تحقيق الأمن الإنساني"، وقد هدفت الدراسة إلى معرفة التهديدات الدولية التي تعيق تحقيق الأمن الإنساني، ومن أهم ما وجدته الدراسة أن هناك تهديدات دولية عديدة تعيق تحقيق الأمن الإنساني من أهمها الحروب، ومما وجدته الدراسة كذلك أن الإنسان نتيجة تهديد أمنه بفعل هذه التهديدات أصبح يحظى على اهتمام دولي من أجل حماية الأمن الإنساني.

٥- دراسة صالح (٢٠٢١) بعنوان: "الأمن الإنساني في السياق العربي والدولي" وقد وجدت الدراسة إلى وجود مخاوف تتهدد الأمن الإنساني في السياق العربي والدولي مرتبطة بالتوظيف السياسي للمفهوم. ومن أهمودعت إلى إعادة تناول مفهوم الأمن الإنساني من جانب الانظمة العربية دون أن يكون بالضرورة أداة للهيمنة والسيطرة والتدخل في الشؤون الداخلية.

٦- دراسة النجار (٢٠٢١) بعنوان: "الأمن الإنساني للأكاديميين في الأردن: دراسة ميدانية"، ركزت الدراسة على الأمن الإنساني للأكاديميين في الأردن، وأكدت على ضرورة توفير الأمن للاكاديميين، لما لهم من دور بالغ الأهمية في مجال صنع المستقبل والتنمية المستدامة.

٧- دراسة سالم وبن مساهل (٢٠٢٠) بعنوان: "انعكاسات المهددات الراهنة للأمن الإنساني على الدول المغاربية: دراسة في تداعيات التهديد الوبائي كورونا"، سعت إلى التركيز على التهديدات الناشئة للأمن الإنساني كتهديد جائحة كورونا وتداعياتها شمال أفريقيا. وتوصلت إلى أن التهديدات الوبائية تعد من أهم مهددات الأمن الإنساني وتحديداً على مستوى أمن البشر والدول.

٨- دراسة فؤاد (٢٠٢٠) بعنوان: "الأمن الإنساني المفهوم والعلاقات والابعاد، ٢٠٢٠"؛ تناولت الدراسة نظرة شمولية حول مفهوم الأمن الإنساني، وفقاً لأبعاده المتعددة، كما ركزت الدراسة بشكل أساسي على العلاقة التي تربط الأمن الإنساني بمفاهيم أخرى لحقوق الانسان باعتبار ان الأخيرة تجلي من تجليات الأمن الإنساني، وأنه حق أصيل لكل البشر.

٩- دراسة الأمير (٢٠١٩) بعنوان: "الأمن الإنساني وعلاقته بالتنمية البشرية وحقوق الانسان"، وقد وجدت الدراسة أن الأمن الإنساني يقوم على الإنسان؛ حيث يتم فهم الأمن بشكل متعدد التخصصات وينطوي على عدد من القطاعات البحثية التي تشتمل على الدراسات الإنمائية والعلاقات الدولية والدراسات الاستراتيجية وحقوق الانسان.

١٠- دراسة الدعجة (٢٠١٧) بعنوان: " مهددات الأمن الإنساني"، هدفت إلى تحديد أهم مهددات الأمن الإنساني، وقد وجدت الدراسة أن مهددات الأمن الإنساني تتعدد بتعدد الجهات الفاعلة فمنها ما يستهدف الانسان ذاته، والدولة، ومجموعة مشتركة من التهديدات التي تطال العديد من الدول سيما منها المرتبطة بالأمن البيئي والصحي والاقتصادي.

١١- دراسة أزروال (٢٠١٦) بعنوان: "الأمن الإنساني: دراسة نظرية (الجذور، المفهوم، الأبعاد، المخاطر)"، ومن أهم نتائج الدراسة أن من أبعاد الأمن الإنساني (الأمن الاقتصادي، الأمن السياسي، الأمن الاجتماعي، الأمن الثقافي، الأمن البيئي).

١٢- دراسة ثجيل (٢٠١٦) بعنوان: "الأمن القومي والأمن الإنساني دراسة في المفاهيم"، وقد وجدت الدراسة أنه فيما يتعلق بمفهوم الأمن الإنساني فإن الإنسان أصبح وحدة التحليل الرئيسية وليس الدولة.

*** التعقيب على الأدبيات السابقة**

بعد مراجعة مجموعة من الأدبيات الحديثة المتعلقة بالأمن الإنساني، يمكن القول أنه بالرغم من الجهود العلمية المبذولة في تناول قضايا الأمن الإنساني من الباحثين إلا أنه ما يميز الدراسة الراهنة عن الدراسات السابقة موضوعها واشكاليتها؛ حيث أن الدراسات السابقة التي تمت مراجعتها تتناول الأمن الإنساني في سياقات مختلفة بعيدة عن القانون الدولي الإنساني وغالباً ما تم تناولت تلك الدراسات إشكاليات مرتبطة بأبعاد الأمن الانساني، أو التفريق بينه وبين أنواع الأمن الأخرى خاصة الأمن القومي، وجذوره، والمخاطر التي تواجه تحقيقه، وعلاقته بالتنمية وحقوق الإنسان، أما الدراسة الراهنة فتختلف عن الدراسات السابقة بأنها ستغطي الفجوة البحثية المتعلقة بتجاوزات الاحتلال الإسرائيلي للأمن الإنساني في ضوء القانون الدولي الإنساني. وتركيزها على تحليل قانوني موثق.

*** الإطار المفاهيمي والنظري**

*** تمهيد**

سيتضمن المبحث الثاني عرضاً للإطار النظري، كما سيتناول الإطار المفاهيمي لتحديد المفاهيم الأساسية التي تم تناولها في العنوان، إضافة لتلك المتعلقة بمفهوم الأمن الإنساني، من حيث التعريف والأبعاد، وعلاقة الأمن الإنساني بالقانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان، وذلك على النحو الآتي:

*** الإطار المفاهيمي للدراسة**

يتحدد الإطار المفاهيمي للدراسة بعدد من المفاهيم الرئيسية المحددة في العنوان وقبل الخوض في الدراسة لا بد من توضيح تلك المفاهيم: -

١- الاحتلال الإسرائيلي: مفهوم يشير إلى قيام إسرائيل احتلال فلسطين حيث أن فلسطين التاريخية البالغة مسحتها ٢٧٠٢٧كم٢ أصبحت تحت الاحتلال الإسرائيلي. وتماشياً

مع أهداف الدراسة يمكن أن نُعرف الاحتلال الإسرائيلي إجرائياً بأنه سيطرة إسرائيل بفعل القوى الحربية على الضفة الغربية وقطاع غزة بعد حرب عام ١٩٦٧و يقطنهما ما يقارب ٥،٥ مليون فلسطيني وفق الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني لعام٢٠٢٤ (علا، 2025: www.pcbs.gov.ps/postar.aspx .

٢- حرب السابع من اكتوبر ٢٠٢٣ على غزة، هو صدام مسلح بين فصائل المقاومة الفلسطينية من جهة وجيش الاحتلال الإسرائيلي من جهة أخرى في الضفة الغربية وقطاع غزة وإسرائيل، تم تسميتها من فصائل المقاومة " طوفان الأقصى" كما جاء في البيان الأول الذي ألقاه قائد الجناح العسكري في حماس محمد الضيف (ضيف، ٧ تشرين أول ٢٠٢٣)، وإسرائيلياً أطلق عليها مسمى السيوف الحديدية (أرابيك نيوز، ٧ تشرين أول ٢٠٢٣)، حرب السابع من أكتوبر ٢٠٢٣ هي الحرب الخامسة منذ عام ٢٠٠٨ في صراع غزة وإسرائيل، واعتبرت محطه هامة في تاريخ النزاع الفلسطيني الإسرائيلي.

٣- الأمن الإنساني، انتشر هذا المفهوم بشكل لافت بعيد انهيار الاتحاد السوفيتي عام ١٩٩٩، حيث بدأت تنظر دول العام إلى التهديدات الكونية الجديدة بأنها تهديد لمفهوم الأمن الإنساني. وقد ظهر المفهوم لأول مرة في تقرير التنمية البشرية لعام ١٩٩٤؛ حيث أشار إلى أن الأمم المتحدة ترى أن الأمن الإنساني يهتم بمسألتين رئيستين وهما" التحرر من الخوف والوقاية من الحاجة"، محددة سبعة أبعاد تشير إلى مضمون المفهوم الجديد وهي: الأمن الاقتصادي، والأمن البيئي، الأمن المجتمعي، الأمن السياسي، الأمن الشخصي، والأمن الصحي (UNDP, 1994). وفي الرسالة الموجهة من الممثل الدائم لكندا لدى الأمم المتحدة إلى الأمين العام (A/57/ 303)، أكدت أن الأمن الإنساني يعني احترام كرامة الناس وحرياتهم الأساسية ورفاهيتهم الاجتماعية والاقتصادية، حماية حقوق الانسان (الأمم المتحدة، ٢٠٠٢، ١٥). فيما أشار وأشار تقرير لبرنامج الإنمائي لعام ٢٠٠٥، السلامة من مخاطر مثل الجوع، والمرض، والقمع، كما يشمل الحماية من الاضطرابات المفاجئة والضارة لحياة الناس اليومية التي تهدد نمط الحياة اليومي". (United Nations Development Programme, May 2005).

مازال النقاش دائراً حول وجود تعريف جامع لمفهوم الأمن الإنساني، فلم يتم لغاية الآن إيجاد تعريف متفق عليه، وهناك اعتقاد بأنه يعني أمن الإنسان بدلاً من أمن الأرض (آمال، ٢٠٢٢، ١٠٣١) وهناك من يعتقد أن التحرر من الانتهاكات يحقق السلامة للمجتمع والسعادة لأفراده (عبدالواجد، ٢٠١٩، ١٨٩) ويرى آخرون أن الأمن الإنساني يهدف الحفاظ على المجتمع (Gilder, 200-231, 2021). ويرى الباحث الباحث أن مفهوم الأمن الإنساني هو "حماية الأفراد من التهديدات لحياتهم، سواء في زمن السلم أو زمن الحرب"، إلا أنه وفي هذه الدراسة سيتم التركيز على مدى تجاوز إسرائيل للأمن الإنساني في ضوء حرب ٢٠٢٣ ولن يتم تناوله في حالة السلم وفق اتفاقيات حقوق الإنسان المختلفة، كما لن يتم تناوله وفق القانون الجنائي الدولي، وإنما ستقتصر هذه الدراسة خلال التحليل القانوني للأمن الإنساني

في ضوء حرب السابع من أكتوبر على غزة تناوله من جانب القانون الدولي الإنساني الذي يهتم بحقوق الإنسان في زمن الحرب.

*** أبعاد الأمن الإنساني**

يتجاوز الطرح المعاصر لمفهوم الأمن الإنساني الأبعاد العسكرية التقليدية، لتعداه إلى أبعاد أخرى منها الاقتصادية والصحية والشخصية والبيئة والمجتمعية والسياسية، حيث يطلق على هذه الأبعاد الأمن الاقتصادي، الأمن الصحي، الأمن البيئي، الأمن الشخصي، الأمن المجتمعي، والأمن السياسي (يوسف، ٢٠١٢، ٥٢٩)، وهي أبعاد أشار إليها تقرير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على النحو الاتي: –

١– البعد الاقتصادي: يهتم بشكل أساسي في إيجاد البيئة القادرة على الوفاء باحتياجات الناس المجتمع، وحمايتهم من العوز والفقر.

٢– البعد الصحي: يهتم الأمن الصحي في أن يعيش الناس في بيئة آمنة من الأوبئة والأمراض، وأن يحصلوا على العلاج والأدوية. (الهاشمي، ٢٠١٢، ١٨٠–٢٣١).

٣– البعد المجتمعي: يتلخص في الانتماء الآمن إلى المجتمع غير المعرض إلى التهديد من تهجيره القسري بفعل الأعمال الإرهابية، (حموم، ٢٠٠٤، ٧٠).

٤– البعد الغذائي: يتلخص في قدرة الإنسان في الوصول إلى الغذاء دون عقبات ويكون بشكل كافي (حموم، ٢٠٠٤، ٦٧)، وأشار تقرير التنمية البشرية لعام ٢٠١٠ لموضوع الجوع ووصفه بأنه وحش برؤوس متعددة، مركزاً على تلازم موضعي الأمن الغذائي والأمن الصحي، مؤكداً على ضرورة الغذاء بوصفه شرطاً لاستمرارية حياة الناس، فالغذاء الجيد مهم لصحة جيدة (أزروال، ٢٠١٦، ٩).

٥– البعد البيئي: يهتم في درئ المخاطر البيئة والوقاية منها سواء كانت بفعل البشر أو القدر، (بن بقلوش، ٢٠١١، ١٨).

٦– البعد الشخصي: يهتم هذا البعد في حفظ حياة الانسان الشخصية ببيئة نظيفة، ومن حقه ألا يهمش أو يقصى وكل ما يمس بسلامته البدنية والعقلية، كل الاتفاقات الدولية تؤكد على الحماية من العنف الجسدي والجنسي والنفسي ووجوب احترام حقوق الانسان. (حموم، ٢٠٠٤، ٦٨).

٧– البعد السياسي، يهتم هذا البعد في استقلالية الفرد الانتخاب، وتجليات المشاركة السياسية سواء في المعارضة أو الموالاة، يشير البعد السياسي إلى ضرورة الأخذ بالحكم الرشيد الضامن لتطبيق الديمقراطية التي تمكن الناس في التعبير عن حقوقهم السياسية التي تمثل الدافع الأساسي للمطالبة ببقية الحقوق كالحق التمتع بقضاء نزيه وعادل، والتعليم، والحصة...الخ (حموم، ٢٠٠٤، ٧٠)

*** الأمن الإنساني والقانون الدولي**

الاتفاقيات الدولية تؤكد على حماية المدنيين كأساس للأمن الإنساني، وتعتبر حقوق الإنسان هي من صميم القانون الدولي، وهو أحد أفرع القانون الدولي العام، ويوجد علاقة ترابطية بين الأمن الإنساني وبين حقوق الانسان، إذ أن الأمن الإنساني بأبعاده المختلفة يجب حمايته بموجب حقوق الإنسان. وبذلك تكون حقوق الإنسان الأساسي القانوني لحماية الإنسان فيما أن الأمن الإنساني يتحقق أو أنه النتيجة المرجوة

عندما تحترم حقوق الإنسان ويتم حمايتها سواء بموجب التشريعات الداخلية للدولة أو بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسانـــ وأي خرق لحقوق الإنسان يُعد تهديداً مباشراً للأمن الإنساني وحيث أن حقوق الإنسان يعني أن يتم تطبيقها بالدرجة الأولى في حالة السلم، فلن تدخل ضمن التحليل القانوني لدراستنا عند معالجة تجاوزات الاحتلال الإسرائيلي للأمن الإنساني في ضوء حرب السابع من أكتوبر ٢٠٢٣ على غزة. رغم ما تجدر ملاحظته بأن بعض الأمور المتعلقة بصلب الأمن الإنساني لا يمكن أن تسقط كحق من حقوق الإنسان حتى في أوقات الحروب، ومنها الحق في الحياة، والحق في عدم التعذيب والمعاملة اللاإنسانية.

كما أن المنظور القانوني لدراستنا لتجاوزات الاحتلال الإسرائيلي للأمن الإنساني في ضوء حرب السابع من أكتوبر ٢٠٢٣ على غزة، لن يتطرق لاتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها لعام ١٩٤٨. التي تدخل في القانون الجنائي الدولي. وهي تنطبق في حالات السلم وفي حالة الحرب. إذ سيتم التركيز في هذا المنظور القانوني على علاقة الأمن الإنساني بالقانون الدولي الإنساني فقط، من خلال التركيز على تجاوزات الاحتلال الإسرائيلي للأمن الإنساني في ضوء اتفاقية جينيف الرابعة لعام التي تطبق في حالات الحروب والنزاعات. وبحسب ما أشارت الدراسات فإن الأمن الإنساني يتضرر كثيراً خلال الحروب (Duffield & Waddell, 2006)

*** تجاوزات الاحتلال الإسرائيلي لمتطلبات الأمن الإنساني خلال حرب السابع من أكتوبر على غزة من منظور اتفاقية جنيف الرابعة**

كثير من مواد اتفاقية جنيف الرابعة (١٩٤٩) يستدل من خلالها على تجاوز الاحتلال الإسرائيلي خلال حرب السابع من اكتوبر عام ٢٠٢٣ على غزة للأمن الإنساني، وقد أشارت المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في تقريرها للعام ٢٠٢٤ بأن جميع السكان البالغ عددهم ٢.٢ مليون نسمة في غزة يواجهون انعدام الأمن الغذائي الحاد وتهديداً وشيكًا بالمجاعة (United Nations High Commissioner for Refugees, 2024, 8). ويمكن تلخيص تجاوزات الاحتلال الإسرائيلي للأمن الإنساني خلال حرب السابع من أكتوبر على غزة من منظور اتفاقية جنيف الرابعة بالتالي:

أولاً: تجاوز الاحتلال الإسرائيلي لمتطلبات لأمن الإنساني من خلال العقاب الجماعي

تجاوز الاحتلال الإسرائيلي لمتطلبات الأمن الإنساني من خلال ممارستها العقاب الجماعي إذ تحظر المادة (٣٣) من اتفاقية جنيف الرابعة معاقبة أي شخص محمي عن مخالفة لم يقترفها هو شخصياً. والتي أطلقت عليها العقوبات الجماعية والتي تعتبر محظورة وفق هذه المادة. (International Committee of the Red Cross, 1949)

إسرائيل خلال حرب السابع من أكتوبر تجاوزت متطلبات الأمن الإنساني من خلال تجاوزها المادة (٣٣) من اتفاقية جنيف الرابعة، حيث فرضت عقوبات جماعية من

خلال ما قامت به من فرض عقوبات جماعية على جميع سكان قطاع غزة، فخلال حرب السابع من أكتوبر ٢٠٢٣، فرضت إسرائيل عقوبات جماعية على غزة ففي التاسع من أكتوبر عام ٢٠٢٣ أعلى وزير الدفاع الإسرائيلي حصاراً كاملاً على قطاع غزة، وقد أدى هذا الحصار إلى منع دخول كل ما يحتاجه المواطن في غزة من منع دخول الغذاء والماء والوقود وغير ذلك فانعكس ذلك على نقص تلك المواد بشكل كبير فبحسب هيومان وتش فإن استخدام التجويع كأداة حرب يعتبر جريمة حرب (Human Rights Wach, 18 December 2023) كما تم نتيجة هذا الحصار منعت قوافل الإغاثة والمساعدات الإنسانية بما فيها الدواء أو مما فاقم من من الوضع الإنساني في غزة (Refugees International, 7 March, 2024).

ثانياً: تجاوز الاحتلال الإسرائيلي لمتطلبات الأمن الإنساني من خلال تدمير البنية التحتية للمدنيين

كذلك تجاوزت قوات الاحتلال الإسرائيلي خلال حرب السابع من أكتوبر ٢٠٢٣ لمتطلبات الأمن الإنساني من خلال تدميرها البنية التحتية للمدنيين، وذلك من خلال غارات جوية شنتها قوات الاحتلال الإسرائيلي ومن خلال وإطلاق للصواريخ أحياناً بشكل عشوائي أدت إلى تدمير البنية التحتية والتي شملت المنشآت الغذائية والصناعية والمخابز والمستشفيات والمدارس والجامعات وأدت إلى تدمير شبكات المياه والكهرباء والانترنت وشبكات الصرف الصحي (Refugees International, 7 March, 2024).

ثالثاً: تجاوز الاحتلال الإسرائيلي الأمن الإنساني من خلال التهجير القسري

وتجاوزت كذلك قوات الاحتلال متطلبات الأمن الإنساني خلال حرب السابع من أكتوبر ٢٠٢٣ وذلك من خلال قيامها بالتهجير القسري الذي تحظره المادة (٤٩) من اتفاقية جنيف الرابعة ورغم أن المادة ذاتها قد أجازت لدولة الاحتلال "أن تقوم بإخلاء كلي أو جزئي لمنطقة محتلة معينة، إذا اقتضى ذلك أمن السكان أو لأسباب عسكرية قهرية. إلا أن التهجير لأسباب عسكرية قسريه له شروطه حددتها المادة (٤٩)، ومن تلك الشروط توفير أماكن الإقامة المناسبة لاستقبال الأشخاص المحميين"، ومن الشروط التي وضعتها كذلك أن تكون ظروف التهجير وعملية الانتقال مرضية من وجهة السلامة والشروط الصحية والأمن والتغذية، وأن لا يتم التفريق بين أفراد العائلة الواحدة". (International Committee of the Red Cross, 1949).

يمكن الاستدلال على تجاوز قوات الاحتلال الإسرائيلي الأمن الإنساني من خلال تجاوزه للمادة (٤٩) من اتفاقية جنيف، ما أشار إليه مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية إلى أن ما يزيد عن ٨١٪ مساحة قطاع غزة خضعت لأوامر إخلاء أو إلى مناطق عسكرية إسرائيلي، الأمر الذي أدى إلى تهجير ما يزيد عن ٥٩٩.٠٠٠ شخصاً خلال أسبوع واحد فقط (United Nations Office for the Coordination of Humanitarian (OCHA), 22 May, 2025) كما أشارت المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في تقريرها للعام

٢٠٢٤ أنه بحسب تقديراتها أن ما يصل إلى ١.٧ مليون شخص (أي أكثر من ٧٥ في المائة من السكان) نزحوا داخل قطاع غزة في الفترة من أكتوبر/تشرين الأول إلى ديسمبر/كانون الأول ٢٠٢٣، واضطر بعضهم إلى الفرار عدة مرات. كما أشارت بذات التقرير إلى أنه وبحلول نهاية عام ٢٠٢٣، كان هناك ٦ ملايين لاجئ فلسطيني تحت ولاية الأونروا، ١.٦ مليون منهم في قطاع غزة. وبحسب تقديرت الأونروا فإن ثلثي اللاجئين الفلسطينيين تحت ولايتها في قطاع غزة أصبحوا نازحين داخليا في عام ٢٠٢٣. (United Nations High Commissioner for Refugees, 2024, 8)

وقد أشارت اللجنة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق بشأن الأراضي الفلسطينية المحتلة ٢٠٢٤ أن السلطات الإسرائيلية مسؤولة عن جرائم حرب بما فيها النقل القسري، معتبرة أن هذه الأفعال تعد انتهاكات كبيراً للقانون الدولي الإنساني.(Independent International Commission of Inquiry on the Occupied Palestinian Territory, 14 June 2024)

رابعاً: تجاوز الاحتلال الإسرائيلي لمتطلبات الأمن الغذائي من خلال تدمير الممتلكات الخاصة لغير ضرورة عسكرية

تجاوز الاحتلال الإسرائيلي متطلبات الأمن الغذائي من خلال تدمير الممتلكات الخاصة التي تحظرها المادة (٥٣) من اتفاقية جنيف الرابعة، إذ تحظر هذه المادة على دولة الاحتلال "أن أي ممتلكات خاصة ثابتة أو منقولة تتعلق بأفراد أو جماعات، أو بالدولة أو السلطات العامة، أو المنظمات الاجتماعية أو التعاونية، إلا إذا كانت العمليات الحربية تقتضي حتما هذا التدمير". (International Committee of the Red Cross, 1949)

وفي غزة خلال حرب السابع من أكتوبر ٢٠٢٣ تجاوز الاحتلال الإسرائيلي الأمن الإنساني من خلال تدمير الممتلكات الخاصة لدرجة أن أعرب المفوض السامي لحقوق الإنسان فولكر تورك (Volker Turk) عن قلقه إزاء ما تقوم به قوات الاحتلال الإسرائيلية من تدمير واسع للبنية التحتية المدنية في غزة بما فيها من مباني شكنية ومدارس وجامعات، معتبراً أن ما تقوم به إسرائيل يعد انتهاك خطير للمادة (٥٣) من اتفاقية جنيف الرابعة (Office of the High Commissioner for Human Rights, 08 February 2024) وقد أكدت على تجاوز سلطات الاحتلال بتدميرها الممتلكات الخاصة للمدنيين المادة (٥٣) مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في تصريح رسمي لها، وقد قال البيان إن الجيش الإسرائيلي يقوم بتدمير جميع المباني داخل قطاع غزة التي تقع على بعد كيلومتر واحد من السياج بين إسرائيل وغزة، وإخلاء المنطقة لإنشاء "منطقة عازلة"، وأوضح البيان أنه ومنذ أواخر تشرين الأول ٢٠٢٣، سجل مكتب حقوق الإنسان عمليات تدمير وهدم واسعة النطاق من قبل الجيش الإسرائيلي للبنية التحتية المدنية وغيرها. (UN Human Rights Office, February 13, 2024.) وقد اعتبرت منظمة العفو الدولية أن ما تقوم به الاحتلال الإسرائيلي من تدمير للمتلكات الخاصة ومباني

المدنيين يعد من جرائم الحرب (Amnesty International, September 5, 2024)

*** النتائج**

١- الأمن الإنساني للفلسطينيين الذي يعبر عن مشهدا مأساوي قوامه الانتهاكات المستمرة والواسعة التي طالت آثارها المدمرة كل ابعاد الأمن الإنساني للفلسطينيين.

٢- المفهوم التقليدي للأمن لم يعد كافيًا لفهم واقع الفلسطينيين المعاش في الأراضي المحتلة منذ عام ١٩٦٧، فالاحتلال الاسرائيلي يُعد مهدداً فعلياً للأمن الإنساني للفلسطينيين، ويحد من تطور حياتهم.

٣- للفلسطينيين قدرة هائلة في تحمل مستوى انتهاكات الاحتلال الإسرائيلي.

*** التوصيات**

١- أجراء مزيد من الدراسات التي تتناول كل بعد من أبعاد الأمن الإنساني للفلسطينيين بشكل منفرد، لكشف فداحة الانتهاكات التي مارسها الاحتلال الإسرائيلي، وما زال بنيه وقصد بهدف الحاق الأذى البليغ في حياة الفلسطينيين، وبمخالفه للاتفاقيات والأعراف والاعلانات والمواثيق الدولية.

٢- العمل على تفعيل العدالة الانتقالية المعبرة عن تشكيل لجنة حقوقية مستقلة للتحقيق في الانتهاكات المستمرة من قبل الاحتلال الاسرائيلي، والملاحقة القضائية للمتهمين بارتكابها سيما وأنها اتخذت بشكل ارادي وبإدارة حكومية إسرائيلية اتجهت إلى احداث الأفعال الاجرامية، فضلاً عن تفعيل المسؤولية الجنائية الدولية لقادة الاحتلال الإسرائيلي بوصفهم متهمين من المحكمة الجنائية الدولية بانتهاكات خطيرة للالتزامات ذات العلاقة في حفظ الأمن والسلم الدوليين كالتزام تحريم العدوان.

٣- تقديم الدعم وتحديداً من الدول العربية للتحقيقات التي تجيرها المحكمة الجنائية الدولية والعمل على تسريع البت فيها، وجمع أكبر عدد من الأدلة وتوثيقها حول الجرائم التي تتهم إسرائيل بارتكابها بحق المدنيين سيما منها جريمة الإبادة الجماعية.

٤- تكثيف دور الإعلام في توثيق انتهاكات الاحتلال الاسرائيلي المستمرة بحق الفلسطينيين والمطالبة بالعدالة الانتقالية وتحديداً فيما يتعلق بحقوق الانسان دائمة الانتهاك.

٥- تقديم الدعم للفلسطينيين في إيجاد عقوبات دولية على الاحتلال الإسرائيلي بسبب عدم الالتفاف إلى المعاهدات الدولية التي تجرم وتحرم الانتهاكات للقانون الدولي الإنساني.

٦- الضغط على الأمم المتحدة ومجلس الأمن وتحريكهم لاتخاذ قرارات أو إجراءات ملزمة للاحتلال الاسرائيلي، وأن تدعم المجموعة العربية اتخاذ قرار بإرسال لجنة لتقصي حقائق للوقوف على حقيقية ما يجري في الأراضي المحتلة من تدمير القطاعات الحيوية

٧- العمل فلسطينياً وعربياً اسلامياً لإيجاد استراتيجية دولية لحماية الفلسطينيين من الانتهاكات الإسرائيلية من خلال آلية دولية تنطلق من مسؤولية الأمم المتحدة أو قوة دولية متعددة الجنسيات لحماية الفلسطينيين.

٨- أن يعاد بناء العلاقة بين المجتمع والسلطة الوطنية الفلسطينية على أسس أبعاد الأمن الإنساني، ما يتطلب أن يكون الأمن الإنساني اطاراً مرجعياً لرسم السياسات العامة

والاستراتيجيات الوطنية، وليس فقط خلفية لاتهام الاحتلال الاسرائيلي بممارسة الانتهاكات بحق الفلسطينيين

*** المراجع**

اولاً- المراجع العربية

أرابيك نيوز (٧ تشرين أول ٢٠٢٣) الجيش الإسرائيلي يعلن إطلاق عملية "السيوف الحديدية" ضد حماس في غزة، تم الاسترجاع في (٢٠٢٥/٥/٢٥) من https://arabic.news.cn/20231007/e8da9b16d4804a42891036a33fcab74e/c.html

أزروال، يوسف. (٢٠١٦). الأمن الإنساني: دراسة نظرية (الجذور، المفهوم، الأبعاد، والمخاطر)، مجلة الحوار الثقافي، ٥(٢)، ١٩٥-٢٠٤.

آمال، بيدي. (٢٠٢٢). التهديدات الدولية واشكالية تحقيق الأمن الإنساني، مجلة الفكر القانوني والسياسي، ٦(٢)، ١٠٤٣-١٠٣٠.

الأمم المتحدة. (٢٠٠٢). رسالة بتاريخ ٢٦/تموز ٢٠٠٢ موجهة من الممثل الدائم لكندا لدى الأمم المتحدة إلى الأمين العام (A/57/ 303)، الأمم المتحدة.

الأمير، حسين. (٢٠١٩). الأمن الإنساني وعلاقته بالتنمية البشرية وحقوق الانسان، مجلة أهل البيت عليهم السلام، ١٥(٢٤)، ٣٥٦-٥٥٦.

أمين، رضا عبدالواجد. (٢٠١٩). شبكات التواصل الاجتماعي وعلاقتها بالحفاظ على أمن المجتمع: دراسة ميدانية على النخبة الإعلامية بمملكة البحرين، المجلة العربية للدراسات الأمنية، ٣٥(٢)، ١٧٥-١٨٩.

بن بقلوش، نوال. (٢٠٢١) الأمن البيئي والأمن الإنساني تكامل أم تقاطع، مجلة آفاق علمية الصادرة عن جامعة تمنغراست، ١٣(١)، ٥٤٤-٥٦٠.

ثجيل، عادل. (٢٠١٦). الأمن القومي والأمن الإنساني دراسة في المفاهيم، مجلة العلوم السياسية الصادرة عن جامعة بغداد، (٥١)، ٣٢٥-٣٥٥.

الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين. (٢٠١٧). من الانتداب إلى النكبة ١٩١٩-١٩٤٨، ط١، دمشق: الفرات للنشر والتوزيع.

حموم، فريدة، الأمن الإنساني. (٢٠٠٤). مدخل جديد في الدراسات الأمنية، (رسالة ماجستير، كلية العلوم السياسية والإعلام، الجزائر).

الدعجة،. (٢٠١٧). حسن مهددات الأمن الإنساني، المجلة الجزائرية للأمن الإنساني، ٢(٢)، ١٢٧-١٥٤.

رجب، ريهام. (٢٠٢٣). تطور مفهوم الأمن القومي وانعكاساته على دور مجلس الأمن الدولي، المجلة العلمية لكلية الدراسات الاقتصادية والعلوم السياسية بجامعة القاهرة، ٨(١٥)، ٣٥١-٣٨٢.

رسائل ماجستير

سالم، نسرين، وبن مساهل، آلاء الرحمن. (٢٠٢٠) انعكاسات المهددات الراهنة للأمن الإنساني على الدول المغاربية: دراسة في تداعيات التهديد الوائي

ورونا، مجلة المفكر للدراسات القانونية والسياسية، ٣(٣)، ١٢٣-١٣٤.

صالح، وصال عبد الله. (٢٠٢١) الأمن الإنساني في السياق العربي والدولي، مجلة ابن خلدون للدراسات والأبحاث، ١(٢)، ٥٣٧-٥٥٣. https://doi.org/10.56989/benkj.v1i2.651

ضيف، محمد. (٧ تشرين أول ٢٠٢٣) القائد العام لكتائب القسام يعلن رسميا بدء عملية طوفان الأقصى ضد الاحتلال الإسرائيليي، تم الاسترجاع في (٢٠٢٥/٥/١٣). من https://www.youtube.com/watch?v=5uKXuv6Wf54 2025

عوض، علا. (٢٠٢٥) أوضاع الفلسطينيين في نهاية عام ٢٠٢٤، وعشية رأس السنة الجديدة ٢٠٢٥، تم الاسترجاع في (٢٠٢٥/٥/١٢) من موقع الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، https://www.pcbs.gov.ps/postar.aspx،

فؤاد، هند. (٢٠٢٠). الأمن الإنساني المفهوم والعلاقات والابعاد، المجلة الجنائية القومية، ٦٣(٢)، ١-٣٥.

كريم، رقولي، وأبو بكر، بقرار. (٢٠٢٣). الأمن الإنساني – مقاربة معرفية، مجلة طبنة للدراسات العلمية والأكاديمية، ٦(١)، ١٧٨٠-١٧٩٧.

النجار، مصلح. (٢٠٢١). الأمن الإنساني للأكاديميين في الأردن: دراسة ميدانية، مجلة دراسات العلوم الإنسانية والاجتماعية، ٤٨(٤)، ٥٥٠-٥٥٨.

نصار، أيوب. (٢٠٢٣). تطور مفهوم الأمن في العلاقات الدولية من الأمن القومي إلى الأمن الجماعي إلى الأمن الإنساني، مجلة المعرفة للدراسات والأبحاث، (٣)، ١٤٤-١٦٤.

الهاشمي، نضال شاكر جودة، الحجيمي، سهيلة عبد الزهرة. (٢٠١٢). بناء نموذج قياسي للأمن الإنساني في العراق باستخدام أسلوب تحليل المسار، مجلة الكوت للعلوم الاقتصادية والإدارية(١)٢، ١٨٠-٢٣١.

يوسف، خولة. (٢٠١٢). مفهوم الأمن الإنساني وأبعاده في القانون الدولي الإنساني، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، ٢٨(٢) ٢، ٥٢٣-٥٥٠.

ثانياً- المراجع الأجنبية

Amnesty International. (September 5, 2024). Israeli Military Must Be Investigated for War Crime of Wanton Destruction in Gaza. Retrieved May, 29, 2025 .https://www.amnestyusa.org/press-releases/israeli-military-must-be-investigated-for-war-crime-of-wanton-destruction-in-gaza/

Duffield, M., & Waddell, N. (2006). Securing humans in a dangerous

Retrieved May, 29, 2025. https://ihl-databases.icrc.org/en/ihl-treaties/gciv-1949

Office of the High Commissioner for Human Rights. (08 February 2024). Widespread destruction by Israeli Defence Forces of civilian infrastructure in Gaza. Retrieved May, 27, 2025. https://www.ohchr.org/en/press-releases/2024/02/widespread-destruction-israeli-defence-forces-civilian-infrastructure-gaza

Refugees International. (7 March, 2024). Siege and Starvation: How Israel Obstructs Aid to Gaza. Retrieved in (22/5/2025) from https://www.refugeesinternational.org/reports-briefs/siege-and-starvation-how-israel-obstructs-aid-to-gaza/

Retrieved in (28/5/2025) from https://www.unrwa.org/resources/reports/unrwa-situation-report-172-situation-gaza-strip-and-west-bank-including-east-jerusalem

UN Human Rights Office. (February 13, 2024.). UN says destruction in Gaza amounts to 'grave world. International Politics, 43, 1-23.

Gilder, A. (2021). Human security and the stabilization mandate of MINUSCA. International Peacekeeping, 28(2), 200-231.

Human Rights Wach. (18 December 2023) Israel: Starvation Used as Weapon of War in Gaza (Evidence Indicates Civilians Deliberately Denied Access to Food, Water) Retrieved in (20/5/2025) from https://www.hrw.org/news/2023/12/18/israel-starvation-used-weapon-war-gaza

Independent International Commission of Inquiry on the Occupied Palestinian Territory. (14 June 2024). Report of the Independent International Commission of Inquiry on the Occupied Palestinian Territory, including East Jerusalem, and Israel, A/HRC/56/26, Retrieved in (28/5/2025) from https://docs.un.org/en/A/HRC/56/26

International Committee of the Red Cross. (1949). Convention (IV) relative to the Protection of Civilian Persons in Time of War. Geneva, 12 August 1949.

breach' of Fourth Geneva Convention, war crime. Retrieved May, 27, 2025. https://www.aa.com.tr/en/middle-east/un-says-destruction-in-gaza-amounts-to-grave-breach-of-fourth-geneva-convention-war-crime/3131795

UNDP (1994). Human development report 1994: New dimensions of human security. New York. Retrieved May, 27, 2025. https://hdr.undp.org/system/files/documents/hdr1994encompletenostats.pdf

United Nations Development Programme. (May 2005) The Human Security Framework and National Human Development Reports. Retrieved May, 26, 2025, https://hdr.undp.org/system/files/documents/human-security.human security

United Nations High Commissioner for Refugees. (2024). (UNHSCR) Global Trends Forced Displacement in 2023, Retrieved in (23/5/2025) from https://www.unhcr.org/sites/default/files/2024-06/global-trends-report-2023.pdf

United Nations Office for the Coordination of Humanitarian (OCHA). (22 May 2025). UNRWA Situation Report #172 on the Humanitarian Crisis in the Gaza Strip and the West Bank, including East Jerusalem,